رابط المادة على منصة باحث

قائمة فتاوى 1

الأخذ من راتب المريضة وصرفه على البيت

وليد السعيدان

الموقع الرسمي لفضيلة الشيخ وليد بن راشد السعيدان حفظه الله يقدم السلام عليكم يا شيخ تقول السائلة انا عندي بنت ام التعبانة انا عندي؟ انا عندي بنت مريضة مريضة نعم - 00:00:00

وقد ادخلتها في الظمان وفي التأهيل الشامل ويمشي لها راتب واصرف من راتبها على البيت وعلى اخوتها وانا ارملة راتبنا لا يكفي مصاريف البيت. فهل علي شيء اذا صرفتم مما مما يصرف لها على بيتنا؟ وجزاك الله خير. الحمد لله - 00:00:16

الجواب اذا كنت تقومين بحقوق هذه البنت وتقدمينها في النفقة من هذا المال على غيرها من اخوانها لان هذا حق لها ثم احتجتم بعد ذلك الى ان تأخذوا شيئا من هذا المال لضرورة النفقة على نفسك وعلى بيتك وعلى اولادك - 00:00:36

ولا يوجد عندكم شيء تستغنون به عن مال الظمان المصروف لهذه البنت فلا ارى في ذلك حرجا الامر في ذلك واسع ولله الحمد والمنة. لا ارى في حرجا ولا حرج عليك ان شاء الله ان تستنفقي منه اذا احتجتي اليه الى شيء من ذلك. لانه ليس لك راتب وليس لك دخل يغنيك عن - 00:00:57

هذا المال وهي بنتك وهي بنتك وولو كانت في آآ يعني في في اتم صحتها لاجازت ذلك ولما منعت من ولما منعتكم من ذلك اصلا فالمهم انكم تعطونها حقوقها وتراعونها وتشترون لها بهذا المال ما يعينها على يعني مكابدة هذا الالم والمرض - 00:01:17

وما زاد على ذلك اذ احتجتم اليه فالحمد لله اصرفوا منه على قدر حاجتكم. ومتى استغنيتم عن هذا المال يوما من الايام؟ فاكنزوه فاحفظوه لها. وادوا زكاته. المهم تؤدوا زكاته. واذا - 00:01:40

حفظتموه لها؟ واما اذا لم يبقى منه شيء واستنفقتيه على نفسك وعلى مقاضي البيت وعلى اشغال البيت وعلى نفقات الاطفال وعلى نفقات فلا ارى في ذلك حرجا. اسأل الله عز وجل ان يفرج عنكم ضائقتكم وان يمدكم بعونه ومدده. وان يفتح لكم ابواب - 00:01:54

رزقه والله اعلم - 00:02:14